|  |  |
| --- | --- |
|  |  |
| نشاط النَّقل بالأنابيبقسم الصّيانةمديريَّة الصّيانة بالأغواط | جامعة عمار ثليجي بالأغواط |

**رســـــــالة الــــــتزام**

بناء على العقد المبرم بينها و بين مؤسَّسة سوناطراك – قسم الصّيانة – مديريَّة الصّيانة بالأغواط، تلتزم جامعة عمَّار ثليجي بالأغواط باحترام الأحكام أسفله، تتعلَّق بالتَّربُّص التطبيقي المبرمج في الفترة من: ......../......../2023 إلى : ........./........../2023 لفائدة الطَّالب(ة):

**الاسم**:

**اللَّقب**:

**تاريخ و مكان الميلاد**: ........./........./................ **بــــــ** .................................**ولاية**:................................

**المستوى الدّراسي**:

**التَّخصُّص**:

**المادَّة 1:** يجب على المتربص خلال تواجده في أماكن التربص الاحترام التام لأحكام النظام الداخلي لمديريَّة الصّيَّانة بالأغواط والمصلحة التي ألحق بها؛

**المادَّة 2:** يقع التأمين الاجتماعيللمتربّص على عاتق **جامعة عمَّار ثليجي بالأغواط**. تتكفَّل مديريَّة الصّيَّانة بالأغواط بتقديم الإسعافات الأوَّليَّة في حال وقوع حادث أثناء تربُّص الطَّالب(ة). تقع مسؤولية التَّصريح بحادث العمل إلى الضَّمان الاجتماعي على عاتق مديريَّة الصّيَّانة بالأغواط و ترسل نسخة من التَّصريح إلى جامعة عمار ثليجي بالأغواط؛.

**المادَّة 3**: في حال ارتكاب المتربّص لخطأ جسيم أو غيابه دون مبرّر لمدَّة 72 ساعة، لمديريَّة الصّيَّانة بالأغواط كل الحق في إنهاء التَّربُّص:

**المادَّة 4**: يمكن لمديريَّة الصّيَّانة بالأغواط و بطلب من جامعة عمَّار ثليجي بالأغواط أن تبعث برسالة تقييم للمتربّص و كذا مجريات التَّربُّص؛

**المادَّة 5**: على مديريَّة الصّيَّانة بالأغواط إخطار جامعة عمار ثليجي بالأغواط في حالة غياب أو و قوع حادث للمتربّص أو أيّ ما من شأنه تحريك تدخُّل الجامعة في الأمر؛

**المادَّة 6**: على المتربّص تأديَّة المهام المنوطة به في إطار الأنشطة المتعلّقة بالتَّربُّص، مع مراعاة قواعد النَّظافة و الأمن و احترام مواقيت العمل المحدَّدة من قبل مديريَّة الصّيَّانة بالأغواط. كما يشترط على المتربّص ارتداء بذلة العمل مع إجباريَّة لباس حذاء الأمان؛

**المادَّة 7**: على المتربّص الالتزام بالمحافظة على سرّيَّة الوقائع، المعلومات و الوثائق التي تعرَّف عليها بمديريَّة الصّيَّانة بالأغواط و التي يمكن أن تضر بالمصالح الماديَّة و المعنويَّة لها؛

**المادَّة 8:** لا يستفيد المتربّص من أيَّة علاوة و لا توضع في متناوله أيَّة أداة عمل على غرار جهاز حاسوب أو ناسخة، الخ..، بمديريَّة الصّيَّانة بالأغواط؛

**المادَّة 9**: إضافة إلى القبول المسبق للمعني بإجراء التَّربُّص، تبقى برمجة التَّربُّص و تحديد مُدَّته من صلاحيَّات مديريَّة الصّيَّانة بالأغواط حسب قدرة الاستقبال للمؤسَّسة؛

**المادَّة 10**: تسري أحكام رسالة الالتزام هذه، اعتبارا من تاريخ إمضائها و تنتهي بانتهاء مدَّة التَّربُّص.

**حرّر بالأغواط، في :....... /......../2023**

|  |  |
| --- | --- |
| **ع/ جامعة عمَّر ثليجي بالأغواط**................................................................................. | **ع/ مديريَّة الصّيَّانة بالأغواط**........................................................................... |